

إذا بُذِل له الحج من المدينة فصاعداً فهل يكفي عن حجة الإسلام؟

السؤال :

القادم من بلده إلى المدينة المنورة بالقرض، إذا بُذِل له الحج من المدينة فصاعداً، فهل يكفي عن حجة الإسلام؟

الجواب :

يكفيه عن حجة الإسلام إن شاء الله تعالى.